

(الغلو في العقيدة، التوسل أنموذجاً "عرض وتحليل" في ضوء عقيدة السلف)

Exaggeration in belief, begging as a model- Presentation and analysis in light of the doctrine of the righteous predecessors

د/ محمد بن علي سلمان الوصابي¹

الأستاذ المساعد بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة

¹ جامعة الملك خالد، المملكة العربية السعودية - أبها.

تاريخ الاستلام: 2022/04/23 تاريخ القبول: 2022/04/24 تاريخ النشر: 2022/05/10

نتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى عمادة البحث العلمي بجامعة الملك خالد على

دعم هذه الدراسة من خلال البرنامج البحثي العام برقم (107) 1443

ملخص البحث:

يتناول البحث (الغلو في العقيدة؛ التوسل أنموذجاً "عرض وتحليل" في ضوء عقيدة السلف الصالح): حيث ناقش البحث - بعد مبحث التعريفات - طرق وأساليب الغلاة في التوسل إلى الله - جل وعلا - والمتمثلة في توسلهم بذوات المخلوقين، أو حقهم، أو جاههم، أو مكانتهم عند الله - تعالى -، كما ناقش توسلهم بالقسم على الله - تعالى -، بمخلوقاته وبالأولياء، مبيناً شبهات الغلاة في التوسل، والرد عليهم، مدعماً مناقشتي إياهم بالأدلة من القرآن الكريم وما صح من السنة النبوية، وأقوال علماء السلف الصالح - رحمهم الله تعالى.

كما تناول البحث التوسل إلى الله - تعالى - عند السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - والمتمثل في توسلهم إلى الله - تعالى - بأسمائه الحسنی وصفاته العلاء، وبالأعمال الصالحة، ودعاء الصالحين، موضحاً ما في توسلهم من الوسطية والاعتدال وفق أدلتهم من القرآن الكريم وما صح من السنة النبوية المطهرة.

الكلمات الدالة (المفتاحية): الغلو، عقيدة، التوسل، فرق

The research deals with (extremism in belief; begging as a model

And analysis" in light of the doctrine of the righteous predecessors), where the research was discussed - after the topic of the definition.

The methods and methods of exaggeration in begging to God - the Exalted and the Highest - are represented in their begging of selves creatures, or their right, or their prestige, or their standing with God - the Highest - as discussed in their supplication Explaining Wasl, and responding by swearing an oath to God - the Highest - with His creatures and with the guardians, the suspicions of exaggeration in the interpretation

My discussion with them is evident from the Noble Qur'an and what is authentic from the Sunnah of the Prophet, supported and the sayings of the scholars of the righteous predecessors - may God have mercy on them.

The research also dealt with begging to God - the Highest - according to the righteous predecessors - may God have mercy on them

The Highest - which is represented in their supplication to God - the Highest - by His Most Beautiful Names and Sublime Attributes,

What is in their plea for moderation and moderation?

And with righteous deeds, and the supplication of the righteous, clarified

According to their evidence from the Noble Qur'an and what is authentic from the purified Sunnah of Prophet.

Keywords: Exaggeration, doctrine, begging, factions

المقدمة

الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، ونشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، بعثه بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً، أما بعد:

فإن من مسائل العقيدة التوسل إلى الله - تعالى -، وبما أنه قد حصل فيه الغلو عند كثير من الناس، إما يعلم أو غير علم، وكان من أسبابه: الاعتماد على أحاديث ضعيفة أو موضوعة، أو فهم خاطئ للأحاديث الصحيحة، مع وجود عند بعضهم، بعض القناعات المستلزمة للغلو، في حين أن ديننا الإسلامي دين اتباع لا ابتداء، دين اعتدال ووسطية في جميع الأمور، ومنها أمور العقيدة؛ من توسل وغيره امثالاً لقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة آية: 143).

لذا رأى الباحث أن يتناول الغلو أساليب ووسائل وشبهات الغلاة في التوسل مبيناً موقف علماء السلف منها، مدعماً ذلك بالأدلة من القرآن الكريم وما صح من السنة النبوية.

أهمية البحث: تظهر أهمية البحث من خلال الآتي:

أولاً: تقديم رؤية واضحة عن أنواع وشبهات الغلاة في توسلهم إلى الله - تعالى - والتي يجب على كل مسلم تجنبه.

ثانياً: عرض نماذج من توسل الغلاة إلى الله - تعالى - والمنتشرة في كثير من البلدان العربية والإسلامية مع بيان فسادها ومخالفتها للأدلة من القرآن الكريم وما صح من السنة النبوية.

ثالثاً: تقديم رؤية واضحة عن عقيدة السلف الصالح في التوسل إلى الله - جل وعلا - موضحاً ما فيها من الاعتدال والوسطية وفقاً للأدلة المتضافرة في ذلك.

أسباب اختيار الموضوع: من أهم أسباب اختيار الموضوع:

أولاً: أهمية التوسل إلى الله - تعالى - في العقيدة الإسلامية.

ثانياً: انتشار شبهات الغلاة وأنواع توسلهم إلى الله - تعالى - المخالف للأدلة الصحيحة في كثير من المجتمعات العربية والإسلامية.

ثالثاً: الخلط عند كثير من المسلمين بين توسل الغلاة، وتوسل السلف الصالح القائم فهم الأدلة فهماً صحيحاً.

مشكلة البحث وأسئلته: تكمن مشكلة البحث في الأسئلة الآتية:

س1/ ما أساليب الغلاة في التوسل؟ وما شبهاتهم؟ وهل من يتوسلون بهم من دون الله - تعالى - ينفعونهم، أم لا؟

س2/ ما التوسل الصحيح إلى الله - تعالى -؟ وما أدلته؟

موضوع البحث: تناول البحث الغلو في العقيدة، التوسل أنموذجاً، "عرض وتحليل" في ضوء عقيدة السلف الصالح، حيث تناول البحث أنواع التوسل إلى الله - تعالى - عند الغلاة، كما بيّن أنواع التوسل عند السلف الصالح.

أهداف البحث: من أهم أهداف البحث ما يأتي:

أولاً: ذكر نماذج من أنواع توسل الغلاة؛ موضحاً فسادها، والرد عليها.

ثانياً: ذكر نماذج من أنواع توسل السلف الصالح؛ مدعماً كل ما سبق بالأدلة من القرآن الكريم وما صح من السنة النبوية، وأقوال علماء سلف الأمة.

الدراسات السابقة: من أهم الدراسات السابقة التي وجدها الباحث:

التوسل في كتاب الله - عز وجل -، طلال بن مصطفى عرقسوس، وهو بحث مقدم للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، طبع سنة 1424هـ - 2004م، تناول فيه بعد المقدمة والتمهيد؛ معنى التوسل، أنواع التوسل إلى الله بالإيمان ومنها: التوسل بالعمل الصالح وتوسل الصحابة، وتوسل الحواريين. وتوسل أولي الألباب، والتوسل الذي أمر به النبي - صلى الله عليه وسلم - وتوسل كلیم الله موسى - عليه السلام -، والتوسل ببر الوالدين، والتوسل بالصبر، والتوسل بالجهاد في سبيل الله، والتوسل بالتوبة، وتوسل آدم وحواء - عليهما السلام - وتوسل أصحاب الكهف، والتوسل بالأسماء والصفات، توسل إبراهيم وإسماعيل - عليهما السلام -، وتوسل أيوب - عليه السلام - وتوسل يونس - عليه السلام - وتوسل زكريا - عليه السلام - وتوسل من جاء بعد الصحابة - رضوان الله عليهم - وتوسل عباد الرحمن، وتوسل المؤمنين يوم القيامة، والتوسل إلى الله - تعالى - بذكر نعمه وشكره عليهما، والتوسل بولايته لعبده، والتوسل برحمة الله وفضله، والتوسل إلى الله - عز وجل - بدعاء الصالحين من الأحياء، ثم الخاتمة.

وبعد الاطلاع الباحث على الدراسة السابقة: وجد الباحث أن من أهم ما يميز بحث (الغلو في العقيدة؛ التوسل أنموذجاً "عرض وتحليل" في ضوء عقيدة السلف الصالح)، والذي نحن بصددده:

أولاً: أن البحث عرض تحليلي لأنواع توسل الغلاة إلى الله - تعالى - وشبهاتهم، مع ناقشَتهم، والرَدَ عَلَيَّها، وبيَّن بطلان ما ذهبوا إليه، والتعليق على ذلك كلما لزم الأمر.

ثانياً: ذكر الباحث عقيدة السلف الصالح في توسلهم إلى الله - تعالى - القائم على الاعتدال والوسطية بأدلتها الصحيحة.

ثالثاً: وَضَحَ الباحث موقف السلف الصالح من عقيدة الغلاة في التوسل وشبهاتهم وأدلتهم.

رابعاً: ألْتَزَمَ الباحث في جميع المباحث بالمختصر المفيد مبتعداً عن الإسهاب الممل، مدعماً ما ذهب إليه بالأدلة من القرآن وما صح من السنة النبوية.

منهج البحث: استخدم الباحث المنهج الاستقرائي المقارن، وذلك باستقراء آراء الغلاة في التوسل، وعرضها على الأدلة من القرآن الكريم وما صح من السنة النبوية وأقوال السلف الصالح - رحمة الله عليهم.

وقد يستخدم الباحث المنهج النقدي متى ما لزم ذلك ملتزماً في ذلك بما هو معلوم من البحث العلمي بالضرورة، مثل

الاستناد الى المصادر والمراجع والتوثيقات والمتعلقة بذلك.

تقسيم البحث: قُسمَ البحث إلى ثلاثة مباحث وهي كالآتي:

المبحث الأول: التعريفات، ويحتوي على أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الغلو في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: تعريف العقيدة في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثالث: تعريف التوسل في اللغة والاصطلاح.

المطلب الرابع: تعريف السلف في اللغة والاصطلاح.

المبحث الثاني: عقيدة الغلاة في توسلهم إلى الله تعالى وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الغلو في توسلهم بذوات المخلوقين.

المطلب الثاني: الغلو في توسلهم بحق فلان أو جاهه أو منزلته.

المطلب الثالث: الغلو في توسلهم بالقسم على الله بأحدٍ من خلقه.

المطلب الرابع: الغلو في توسلهم بالأولياء ونحوهم.

المطلب الخامس: شبهات الغلاة في التوسل.

المبحث الثالث: عقيدة السلف الصالح في توسلهم إلى الله - تعالى - وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: توسلهم إلى الله بأسمائه الحسنى وصفاته العُلا.

المطلب الثاني: توسلهم إلى الله بالعمل الصالح.

المطلب الثالث: توسلهم إلى الله بدعاء الصالحين.

الخاتمة: وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: التعريفات، ويحتوي على أربعة مطالب

المطلب الأول: تعريف الغلو في اللغة والاصطلاح:

الغلو في اللغة: مجاوزة الحدِّ، يقال: غَلَا في الأمر، أي: تجاوز حدّه، وغلا في الدين أي: تشدّد فيه حتى جاوز حدّه، والغلاة جمع غالٍ أي: المتعصّب الخارج عن الحد في الغلو من المبتدعة ونحوهم، ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ [المائدة:77]، وللغلو في اللغة معانٍ أخرى⁽¹⁾

الغلو في الاصطلاح: "هو المبالغة في الأمر، ومجاوزة الحد فيه إلى حيز الإسراف"⁽²⁾، إذا فالغلو مجاوزة ما شرعه الله - تعالى - سواء في الدين أو في غيره.

المطلب الثاني: تعريف العقيدة الإسلامية في اللُغَة والاصطلاح:

العقيدة في اللغة: مأخوذة من الفعل عقد يعقد عقداً، وأصل العقد نقيض الجل⁽³⁾، وعقد الحبل: أي جعل فيه عقداً وشدّه، وعقد النكاح أو البيع: أجره وأتمه وأوجبه، وعقد العهد أو اليمين: وثّقه وأكده وأحكمه، وعقد الاتفاق: أبرمه، وعقد النية، قصدتها، وعقد قلبه على الشيء لزمه وعكف عليه⁽⁴⁾.

العقيدة الإسلامية في الاصطلاح: من أهم تعريفاتها أنها ما بعث الله به رسله، وأنزل بها كتبه السماوية، وأوجبه على جميع خلقه من الجن والإنس⁽⁵⁾.

المطلب الثالث: تعريف التوسل في اللغة والاصطلاح:

-
- (1) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق، الملقّب بمرتضى، الرّبيدي (ت: 1205هـ)، تحقيق/ مجموعة من المحققين، دار الهداية (د. م. ط. ت) (178 /39)، لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي ابن منظور (ت: 711هـ)، دار صادر - بيروت (ط: 3: 1414هـ) (15 /132)، المخصص، علي بن إسماعيل سيده المرسي (ت: 458هـ)، تحقيق/ خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت (ط: 1: 1417هـ 1996م) (2 /41).
- (2) الاغتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي (ت: 790هـ)، تحقيق ودراسة/ محمد عبد الرحمن الشقير وآخرون، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية (ط: 1: 1429هـ - 2008م) (2 /170).
- (3) ينظر: كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: 170هـ)، تحقيق د/ مهدي المخزومي، وآخرون دار الهلال (د. ط. م. ت)، (1 /140)، لسان العرب، ابن منظور (3 /296)، وتاج العروس، المرتضى، الرّبيدي (8 /394)، ومعجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد (ت: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب (ط: 1: 1429هـ - 2008م)، (2 /1526 - 1528).
- (4) ينظر: كتاب العين، الفراهيدي (1 /140)، لسان العرب، ابن منظور (3 /296)، ومعجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار (2 /1526 - 1528).
- (5) ينظر: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، دار ابن الجوزي (ط: 4: 1420هـ - 1999م) (9 /1).

التوسل في اللغة: التقرب، يقال: توسَّلَ إليه بوسيلة: أي تقرَّب إليه بسبب، ويقال: توسَّل فلان إلى ربه: أي؛ تقرب إلى ربه - سبحانه - بعمل صالح، والتوسل والوسيلة بمعنى واحد⁽¹⁾، وقيل التوسل: ما يتقرب به إلى الكبير، ويصدق على التقوى وعلى غيرها من خصال الخير التي يتقرب بها العباد إلى ربهم - سبحانه، والوسيلة: التوصل إلى الشيء برغبة، والواسل: الراغب إلى الله تعالى.

وحقيقة الوسيلة إلى الله - جل وعلا - مراعاة سبيله بالعلم والعبادة وتحري مكارم الشريعة قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَاِتَّبِعُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ (المائدة، آية: 35)، أي: القربة التي يبتغي أن يُطلب بها، والوسيلة: درجة عالية في الجنة⁽²⁾.

وقال - صلى الله عليه وسلم -: «من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة أت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة»⁽³⁾.

التوسل في الاصطلاح: ما يتقرب به إلى الغير، والمراد به التقرب إلى الله - تعالى -، بعمل صالح، وقيل: ما يتوصل بها إلى الشيء ويتقرب بها إليه⁽⁴⁾.

المطلب الرابع: تعريف السلف في اللغة والاصطلاح:

السلف في اللغة: كل من تقدم وسبق، يقال: سلف يسلف سلفاً وسلفاً أي: تقدم وسبق، وسلف الرجل: المتقدمون عليه من آبائه وذوي قرابته، بالموت أو الزمن، ولذلك سمي الصدر الأول من التابعين السلف الصالح.

وقيل السلف: القوم المتقدمون في السير قال تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِالْآخِرِينَ﴾. (الزخرف، آية: 56)، أي متقدمين ليتعظ بهم المتأخرون⁽⁵⁾.

السلف في الاصطلاح: هم الصحابة - رضي الله عنهم - والتابعون لهم بإحسان وأئمة المسلمين⁽⁶⁾؛ أي: أنهم القرون الثلاثة المفضلة، التي أثبت لها النبي - صلى الله عليه وسلم - بقوله - صلى الله عليه وسلم -: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»⁽¹⁾، وكل من جاء بعدهم وسار على نهجهم قولاً وعملاً واعتقاداً، ظاهراً وباطناً، إلى يوم الدين.

(1) ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت: 573هـ)، تحقيق/ حسين بن عبد الله العمري ومطهر بن علي الإيراني، ويوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق (ط1: 1420هـ - 1999م) (11 / 7167)، ومختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت: 666هـ)، تحقيق/ يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا (ط5: 1420هـ - 1999م) (338)، والمعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى (1032).

(2) المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني (ت: 502هـ)، تحقيق/ صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت (ط1: 1412هـ) (1 / 871)، الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت: 671هـ)، تحقيق/ أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة (ط2: 1384هـ - 1964م) (6 / 159)، لسان العرب، ابن منظور (11 / 724).

(3) أخرجه البخاري في الصحيح، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (د. م) (ط1: 1422هـ)، باب الدعاء عند النداء (1 / 126، رقم: 614). وأخرجه مسلم في الصحيح، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت (د. ط، ت) باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه (1 / 288، رقم: 288).

(4) ينظر: شمس العلوم، نشوان الحميري (11 / 7167)، ولسان العرب، ابن منظور (11 / 725)، والتوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد، عبد الرؤوف المناوي القاهري (ت: 1031هـ)، عالم الكتب - القاهرة (ط1: 1410هـ - 1990م) (1 / 337).

(5) لسان العرب، ابن منظور (9 / 158، تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهرى (ت 370هـ)، تحقيق/ محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت (ط1، 2001م) (12 / 299)، كتاب الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق/ عدنان إدريس ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت (1419هـ - 1998م)، (1 / 494).

(6) شرح العقيدة السفارينية - الدررة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: 1421هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض (ط1: 1426هـ) (1 / 19).

المبحث الثاني: عقيدة الغلاة في التوسل إلى الله - تعالى -، وفيه خمسة مطالب

المطلب الأول: توسلهم إلى الله - تعالى - بذوات المخلوقين

إن توسل الغلاة إلى الله - جل وعلا - بذوات المخلوقين من الأنبياء، أو الأولياء، أو الصالحين أو غيرهم؛ حيث يجعل العبد ذات المخلوق، وسيلة يتقرب بها إلى الله - جل وعلا -؛ كأن يقول في دعائه: اللهم إني أسألك بنبيك محمد - صلى الله عليه وسلم - أي؛ بذاته أو حقه أو منزلته عندك؛ أن ترحمني وتغفر لي وهذا غلو منهم وإفراط وتشديد، بل لمخالفته المنهج الصحيح والأدلة المتظافرة.

ويقرر شيخ الإسلام ابن تيمية⁽²⁾: أن السؤال به - أي بالنبي - صلى الله عليه وسلم - تجوزه طائفة من الناس، ونُقل في ذلك آثار عن بعض السلف، وهو موجود في دعاء كثير من الناس، لكن كل ما روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في ذلك ضعيف، أو موضوع، وليس فيه حديث ثابت قد يظنوا أن لهم فيه حجة ومنها حديث الأعمى الذي علمه - صلى الله عليه وسلم - أن يقول: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة»⁽³⁾.

فالحديث صريح في أن الأعمى إنما توسل بدعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - وشفاعته ولا حجة لهم فيه⁽⁴⁾.

ثبت في الحديث أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: ادع الله أن يعافني، فقال: «إن شئت دعوت وإن شئت صبرت فهو خير لك» قال: فادعه قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة إني توجّهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضي لي اللهم فشفعه في»⁽⁵⁾.

دل حديث الأعمى على أن معنى قوله: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة»⁽⁶⁾ أي: أتوسل إليك بدعائه وشفاعته، كما قال عمر - رضي الله عنه -: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقيننا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا»⁽⁷⁾، قال فيسقون، فالحديثان معناهما واحد، ويؤيد هذا ما ذكر عمر أنهم كانوا يتوسلون به - صلى الله عليه وسلم - إذا أجذبوا، ثم إنهم بعد موته، توسلوا بغيره، ولو كان التوسل بذاته أو بحقه - صلى الله عليه وسلم - لما عدلوا إلى التوسل بغيره، - وإن كان ميتاً - لأنه أفضل الخلق وأكرمهم على ربه - تعالى -، وأقربهم إليه وسيلة - صلى الله عليه وسلم -، فعدولهم

(1) أخرجه البخاري في الصحيح، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (3/ 171، رقم 2651)، ومسلم في الصحيح، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (4/ 1963، رقم: 2533).

(2) هو: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية أبو العباس ولد سنة 661هـ، بحران، قدم مع والده إلى دمشق، سمع الحديث من عدد من علماء عصره، من مصنفاته مجموع الفتاوى ومنهاج السنة ودرء تعارض العقل مع النقل، توفي معتقلاً في قلعة دمشق سنة 728هـ ينظر: تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد الذهبي (ت: 748هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت (ط1: 1419هـ - 1998م) (4/ 192)، ومعجم الكتب، يوسف بن حسن بن أحمد ابن المبرد (ت: 909هـ)، تحقيق/ يسرى عبد الغني البشري، مكتبة ابن سينا، مصر (د. ط، ت) (1/ 116 - 120)

(3) أخرجه الترمذي في السنن، محمد بن عيسى بن سؤرة الترمذي، (ت: 279هـ)، تحقيق وتعليق/ أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر (ط2: 1395هـ - 1975م) (5/ 569، رقم: 3578)، وقال الألباني: صحيح، وابن ماجه في السنن، محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني (ت: 273هـ)، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى الحلبي (د. م، ط، ت) (1/ 441، رقم: 1385)، وقال أبو إسحاق هذا حديث صحيح، وقال الألباني: صحيح.

(4) ينظر: القاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (ت: 728هـ)، تحقيق/ ربيع بن هادي عمير المدخلي، مكتبة الفرقان - عجمان (ط1: 1422هـ - 2001م) (1/ 122).

(5) سبق تخريجه.

(6) سبق تخريجه.

(7) أخرجه البخاري في الصحيح، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا (1/ 342، رقم: 964).

عن هذا إلى هذا، مع أنهم السابقون الأولون، من المهاجرون، والأنصار، فإنهم أعلم منا بالله ورسوله، وبحقوق الله ورسوله، وما يشرع من الدعاء وينفع، وما لم يشرع ولا ينفع، وما يكون أنفع من غيره⁽¹⁾.

من المعلوم بالدليل أن توسل الأعمى بالنبى - صلى الله عليه وسلم -، إنما هو توسل بدعائه وشفاعته في حياته، لا بذاته، ولذلك فإنه - صلى الله عليه وسلم - أمر الأعمى أن يتوضأ ويحسن الوضوء ويدعو بنفسه ويسأل الله - تعالى - أن يقبل شفاعته النبي - صلى الله عليه وسلم - أي؛ دعاءه له؛ لأن الظاهر من قوله في دعائه: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد» أي؛ بدعائه وشفاعته، فكان الرسول - صلى الله عليه وسلم - شافعاً للأعمى بالدعاء، والأعمى سائل من الله قبول شفاعته النبي ولهذا قال في دعائه: «اللهم فشفعه في»⁽²⁾.

إن التوسل إلى الله - تعالى - بالنبين - عليهم السلام - إنما هو توسل بالإيمان بهم وطاعتهم، والصلاة عليهم، ومحبتهم وموالاتهم أو بدعائهم وشفاعتهم في حياتهم، وأما ذواتهم فليس فيها ما يقتضي حصول مطلوب العبد وإن كانوا لهم عند الله الجاه العظيم والمنزلة العالية بسبب إكرام الله لهم وإحسانه إليهم وفضله عليهم وليس في ذلك ما يقتضي إجابة دعاء غيرهم⁽³⁾.

ولو توسلنا بذواتهم لم تكن ذواتهم سبباً يقتضي إجابة دعائنا فكنا متوسلين بغير وسيلة لأن هذا النوع من التوسل، لم يكن منقولاً عن النبي - صلى الله عليه وسلم - نقلاً صحيحاً ولا مشهوراً عن السلف⁽⁴⁾.

ولذلك فإن عمر - رضي الله عنه - الذي صحب النبي - صلى الله عليه وسلم -، ولازمه في أكثر أحواله، وعرفه حق المعرفة، وفهم دينه حق الفهم، ووافق القرآن في مواضع عدة فقد لجأ إلى توسل صحيح، معتدل موافق للدليل فتوسل بالعباس - رضي الله عنهم وذلك:

أولاً: لقرابة العباس - رضي الله عنه - من النبي - صلى الله عليه وسلم.

ثانياً: لصلاح العباس وتقواه، فطلب منه عمر - رضي الله عنهم - أن يدعو لهم بالغيث والسقيا، وما كان لعمر ولا لغيره من الصحابة - رضي الله عنهم - أن يدعوا التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - ويتوسل بالعباس أو غيره، لو كان التوسل بالنبي ممكناً بعد موته، وما كان من المعقول أن الصحابة - رضي الله عنهم - يقرؤن عمر - رضي الله عنه - على ذلك أبداً؛ لأن الانصراف عن التوسل بجاه النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى التوسل بغيره ما هو إلا كالانصراف عن الاقتداء به - صلى الله عليه وسلم - في الصلاة إلى الاقتداء بغيره سواء بسواء، وقد كان الصحابة - رضي الله عنهم - يعرفون قدره - صلى الله عليه وسلم - ومكانته وفضله معرفة لا يدانهم فيها أحد⁽⁵⁾.

ولم يثبت في حياته - صلى الله عليه وسلم - ولا في القرون الثلاثة الأولى المشهود لهم بالفضل والعلم والورع والتقوى، أن توسلوا إلى الله بذات أحد من خلقه، بل كانوا يكرهون التوسل بذات المخلوقين، ثم إن التوسل إلى الله - تعالى -، بذات أحد من خلقه من أعظم الغلو والابتداع، في حق الله - جل وعلا -، وفعل ذلك مخالف، لمراد الله في التوسل إليه، وكل أمر خالف مراده - جل وعلا - فهو مردود على صاحبه، بدليل قوله - صلى الله عليه وسلم -: «من أحدث في أمرنا هذا ما

(1) ينظر: قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة، ابن تيمية (1/ 283، 284).

(2) سبق تخريجه.

(3) ينظر: مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت: 728هـ)، تحقيق/ عبد الرحمن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية (د. ط: 1416هـ - 1995م) (27/ 133، 134).

(4) مجموع الفتاوى، ابن تيمية (1/ 337).

(5) ينظر: التوسل أنواعه وأحكامه، محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، تحقيق/ محمد عيد العباسي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض (ط1: 1421هـ - 2001م) (1/ 57).

ليس فيه فهو رد»⁽¹⁾، والمتوسل بذوات المخلوقين في حياتهم أو بعد مماتهم، أحدث في الدين ما ليس منه، لأنه توسّل بما لم يشرعه الله - تعالى - توسلاً والرّد بمعنى مردود، أي؛ باطل، والحديث صريح في رد كل غلو وبدعة⁽²⁾.

المطلب الثاني: توسلهم إلى الله - تعالى - بحق المخلوق أو جاهه

إن توسل الغلاة إلى الله - تعالى - بحق أحد من خلقه أو جاهه أو منزلته عند الله غلو وإفراط في العقيدة، ومن أمثلة ذلك: أن يقول العبد: اللهم إني أتوسل إليك بحق نبيك محمد - صلى الله عليه وسلم -، أو جاهه أن تغفر لي وترحمني، وتعفو عني، أو يقول: اللهم إني أتوسل إليك بحق وَلِيِّكَ فلان أو جاهه أن ترضى عني، وتغفر لي، وترحمني، أو نحو ذلك.

وأيضاً من الغلو في العقيدة أن يقول العبد متوسلاً إلى الله - تعالى - : اللهم إني أتوسل إليك بأنبيائك ورسلك وأوليائك؛ فأجب دعائي؛ ومراده أنهم ذو جاه وشرف ومنزلة عند الله تستلزم إجابة دعاءه؛ وهذا توسل محذور لما فيه لمخالفته ما كان عليه الصحابة - رضي الله عنهم - لأنهم لو كان يتوسلون بجاهه أو حقه أو مكانته في حياته - صلى الله عليه وسلم - لتوسلوا بذلك بعد موته ولكنهم إنما كانوا يتوسلون في حياته بدعائه، وهم يؤمنون بعده؛ كما في الاستسقاء وغيره، فلما مات - صلى الله عليه وسلم - توسل عمر بدعاء العباس - رضي الله عنهما - وشفاعته وسؤاله قائلاً: «اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا نبينا»⁽³⁾ قال: فيسقون، ولو كان توسل عمر بالجاه أو الحق أو المكانة لتوسل بجاه النبي - صلى الله عليه وسلم - لأن جاهه أعظم وأعظم عند الله - جل وعلا - من جاه العباس، حتى بعد موته - صلى الله عليه وسلم⁽⁴⁾.

إن التوسل بجاه النبي - صلى الله عليه وسلم - أو حقه أو مكانته عند الله - تعالى - غلو في العقيدة ولا منفعة فيه للمتوسل به؛ ولا يجوز لأنه وحده - صلى الله عليه وسلم - ينتفع بجاهه ومنزلته ومكانته عند الله، ولا ينتفع بها غيره، وهكذا التوسل بمكانة غيره من الأنبياء أو الصالحين أو الأولياء فإن مكانتهم عند الله خاصة بهم.

من المعلوم من الدين بالضرورة أن الأنبياء والصالحين لهم عند الله - تعالى - الجاه العظيم لكن ما لهم عند الله - تعالى - يعود نفعه إليهم، ونحن إنما نتفع من ذلك باتباعنا لهم ومحبتنا إياهم، فإذا توسلنا إلى الله - تعالى - بإيماننا به - صلى الله عليه وسلم - ومحبتنا له وموالاتنا إياه، واتباعنا لسنة؛ فذلك من أعظم الوسائل⁽⁵⁾.

من المؤكد أن الله - جل وعلا - ما جعل منزلة أحد من خلقه أو جاهه أو حقه عنده - وإن كان نبياً - وسيلة لقضاء حاجات غيرهم، أو نفعهم أو رفع الضر عنهم، وكشف كُرْبَاتِهِمْ، لأن المخلوق إنما استفاد ذلك بتمسكه بشرع الله - جل وعلا - وعمله الصالح، ثم أن منزلته خاصة عند الله به دون غيره.

المطلب الثالث: توسلهم إلى الله - تعالى - بالقسم عليه بمخلوقاته

من الغلو في العقيدة والإفراط في الدين أن يتوسل العبد إلى الله - تعالى - بالإقسام عليه بمخلوقاته؛ ومن أمثلة ذلك، أن يقول العبد في توسله: والله ليفعلن الله كذا، أو لا يفعل كذا، أو يقول: اللهم إني أقسم عليك بفلان أن تغفر لي ذنوبي، أو

(1) أخرجه البخاري في الصحيح، باب إذا اصطالحوا على صلح جور فالصلح مردود (3/ 184، رقم: 2697)، ومسلم في الصحيح، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، 3/ 1343، رقم: 1718).

(2) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت (ط2: 1392هـ) (12/ 16).

(3) سبق تخريجه.

(4) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، علي بن علي محمد ابن أبي العز الدمشقي (ت: 792هـ)، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، وعبد الله بن المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت (ط10: 1417هـ - 1997م) (1/ 298).

(5) ينظر: قاعدة جلييلة، ابن تيمية، ص 275.

أن تشفي مريض، أو أن تقضي حاجتي، فهذا توسل بدعي؛ لأن الخلف من تعظيم لله - جل وعلا - ولا يجوز صرفه لغيره - سبحانه -؛ ومن صرفه لغيره فقد أشرك بالله - تعالى - لقوله - صلى الله عليه وسلم -: «من حلف بغير الله فقد أشرك»⁽¹⁾، فالإقسام على الله - تعالى - بأحد من مخلوقاته، محذور من وجهين:

الأول: أنه أقسم بغير الله، ولا يجوز الحلف بغير الله للحديث المتقدم.

الثاني: إن المتوسل اعتقد أن لأحد من الخلق على الله حقاً، وليس لأحد على الله حق إلا ما أحقه الله - تعالى - على نفسه قال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم آية: 47].

وقال - صلى الله عليه وسلم -: «يا معاذ، هل تدري ما حق الله على عباده، وما حق العباد على الله؟»، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً»⁽²⁾. فهذا حق وجب على الله - تعالى - بكلماته التامة ووعده الصادق لا أن العبد نفسه مستحق على الله شيئاً؛ كما يكون للمخلوق على المخلوق، لأن الله وحده المنعم على العباد، وحقهم الواجب بوعده؛ ألا يعذبهم⁽³⁾.

ولكن قد يُقسم العبد على الله - تعالى - به لقوة رجائه وحسن ظنه بربه، وهم قليل، كما في الحديث: أن الربيع عمته كسرت ثنية جارية، فطلبوا إليها العفو، فأبوا، فعرضوا الأرش، فأبوا إلا القصاص، فأتوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأمر رسول الله بالقصاص، فقال أنس بن النضر: يا رسول الله أتكسر ثنية الربيع؟ لا والذي بعثك بالحق لا تُكسر ثنيتهما، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «يا أنس كتاب الله القصاص» فرضي القوم فعفوا، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره»⁽⁴⁾، وهذا من باب الإقسام عليه - تعالى - به، وليس إقساماً عليه بمخلوق⁽⁵⁾.

قال النووي⁽⁶⁾: وقوله - صلى الله عليه وسلم - «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره» أي: لا يحتثه لكرامته عليه⁽⁷⁾.

أما إذا كان الحامل للقسم عليه - جل وعلا - حَجْرُ فضل له أو إعجاب بالنفوس أو سوء الظن به - تعالى - فهذا محرم وذريعة لإحباط عمل المُقسم، لقوله - صلى الله عليه وسلم - «أن رجلاً قال والله لا يغفر الله لفلان وإن الله تعالى قال من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان فإني قد غفرت لفلان وأحبطت عملك»⁽⁸⁾، ويتألى أي: يحلف.

(1) أخرجه أبو داود في السنن، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: 275هـ)، تحقيق/ محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية - بيروت (د. ط. ت) (3/ 223، رقم: 3251)، وقال الألباني: صحيح، والترمذي في السنن (110/4، رقم: 1535) وقال الألباني: صحيح، وابن حبان في صحيحه، بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان أبو حاتم البستي (ت: 354هـ) تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت (ط: 2: 1414هـ - 1993م) (10/ 199، رقم: 4358) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(2) متفق عليه، صحيح البخاري، باب اسم الفرس والحمارة (4/ 29، رقم: 2856)، ومسلم في الصحيح، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرّم على النار (1/ 58، رقم: 30).

(3) شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العزّ الدمشقي، 1/ 359، 360.

(4) متفق عليه، صحيح البخاري، باب: يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر (6/ 24، رقم: 4500)، صحيح مسلم، باب: إثبات القصاص في الأسنان وما معناها (3/ 1302، رقم: 1675).

(5) ينظر: مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام ابن تيمية 1/ 346.

(6) هو محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، كان إماماً بارعاً حافظاً متقناً وكان شديد الورع والزهد من مصنفاته شرح مسلم والمنهاج (ت: 676هـ). ينظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي (4/ 174 - 176).

(7) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي 11/ 163.

(8) أخرجه مسلم في صحيحه، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى (4/ 2023، رقم: 2621).

وأما قسم العبد على الله - تعالى - بأحدٍ من خلقه، فهذا لم ينقل عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا عن الصحابة - رضي الله عنهم - ولا التابعين، لما فيه من غلو في العقيدة، بل النصوص على تحريمه، ومنها قوله - صلى الله عليه وسلم - «من حلف بغير الله فقد أشرك»⁽¹⁾، فليس لأحد أن يقسم على الله بمخلوق البتة⁽²⁾. وفي رواية «من حلف بغير الله فقد كفر»⁽³⁾، وإذا كان لا بد للإنسان أن يحلف فلا يحلف إلا بالله لقوله - صلى الله عليه وسلم -: «ألا من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله»⁽⁴⁾، وأما القسم على الله - تعالى - بمخلوق فهو محرم لما يترتب عليه من آثار سيئة تُفسد عقيدة المسلم.

المطلب الرابع: توسلهم الى الله - تعالى - بالأولياء:

من غلوهم في العقيدة الذي ما أنزل الله به من سلطان توصل الغلاة إلى الله - سبحانه - بالأولياء ونحوهم، ومن ذلك أن يأتي المتوسل إلى من يعتقد أنه ولياً - وإن كان ميتاً - فيقول: يا ولي الله فلان أشفني، أو فرج كربتي، فهذا توصل شركي لا بدعي فحسب، بل هو شرك محض، لا فرق بينه وبين توصل المشركين بأصنامهم، لأن دعاء غير الله سفه في العقل وشرك في الدين، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾ [الأحقاف: 5]، أي: لا أحد أضل منه ولا أجهل، فإنه دعا من لا يسمع، فكيف يطمع في الإجابة، فضلاً عن جلب نفع أو دفع ضرر؟ فتبين بهذا أنه أجهل الجاهلين وأضل الضالين، والاستفهام للتقريع والتوبيخ⁽⁵⁾.

فحين يقول المتوسل مثلاً: يا ابن علوان⁽⁶⁾، أو يا بدوي⁽⁷⁾ أو يا عيديروس⁽⁸⁾ اقض حاجتي أو فرج كربتي، أو ارزقني الولد الولد أو اشفني أو اشفي مريضتي أو يسر أمري، أو المدد المدد أو نحو ذلك، فيطلب ممن يزعم أنه ولي؛ ما لا يقدر عليه إلا الله، - جل وعلا - مما هو من خصائص ربوبيته - سبحانه وتعالى - في حين أن من يعتقد الغلاة أنه ولي لا يملك لنفسه - إذا كان ميتاً - ضرراً ولا نفعاً قال تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ [الفرقان: 3]، "أي: لا يقدر على أن يجلبوا لأنفسهم نفعاً ولا يدفعوا عنها ضرراً وقد ذكر الضرر لأن دفعه أهم من جلب النفع وإذا كانوا بحيث لا يقدر على الدفع والنفع فيما يتعلق بأنفسهم فكيف يملكون ذلك لمن يعبدهم" فكيف ينفعون من يتوسلون بهم؟ وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ [طه: 89]⁽⁹⁾، بل أن من يزعمون أنه ولي - إذا كان ميتاً - فهو بحاجة لدعاء الحي بان الله - تعالى - يرحمه، ويغفر له.

(1) سبق تخريجه.

(2) ينظر: الفتاوى الكبرى، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (ت: 728هـ)، دار الكتب العلمية (د. م) (ط1: 1408هـ - 1987م) (2/ 437).

(3) أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه (ت: 405هـ)، تحقيق/ مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت (ط1: 1411هـ - 1990م) (1/ 65، رقم: 45)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووقفه الذهبي في التلخيص.

(4) متفق عليه، صحيح البخاري، باب: باب أيام الجاهلية (5/ 42، رقم: 3836)، صحيح مسلم، باب: النبي عن الحلف بغير الله تعالى (3/ 1267، رقم: 1646).

(5) فتح القدير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: 1250هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت (ط1: 1414هـ) (5/ 17).

(6) هو: أحمد بن علوان أبو العباس، صوفي يمني، من قرية يفرس من ضواحي مدينة تعز، (ت: 665هـ). ينظر: الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي الزركلي (ت: 1396هـ)، دار العلم للملايين (د. م) (ط15: 2002م) (1/ 170).

(7) هو: أحمد بن علي بن إبراهيم البدوي أبو العباس، المتصوف، صاحب الشهرة في الديار المصرية، مغربي الأصل، دخل مصر في أيام الملك الظاهر بيبرس، (ت: 675هـ). ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد العلي بن أحمد بن محمد ابن العماد (ت: 1089هـ)، تحقيق/ محمود الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت (ط1: 1406هـ - 1986م) (7/ 602)، الأعلام، الزركلي (1/ 175).

(8) هو: عبد الله العيديروس أبو بكر بالعلوي الشاذلي، كان صوفياً صالحاً زاهداً، أقام بعدن 25 سنة وتوفي بها (سنة 914هـ). ينظر: النور السافر عن أخبار القرن العاشر، معي الدين عبد القادر بن عبد الله العيديروس (ت: 1038هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت (ط1: 1405هـ) (1/ 77)، الأعلام، الزركلي (2/ 66، 67).

(9) ينظر: فتح القدير، الشوكاني (4/ 61).

إن من الغريب أن المتوسِّل يعتقد أن الولي يسمع دعاءه، ويلبي طلبه، ويقبل توسله، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف: 5، 6]، أي: من أضلَّ ممن يدعو من دون الله آلهة لا تستجيب له إلى يوم القيامة، ولن تستجيب له أبداً، لأنها لا تسمع ولا تنطق، ولا تعقل، ولا تفهم مما يقال لها شيئاً، كما لا يفهم الغافل عن الشيء ما غفل عنه، وفي الآية توبيخ لهم من الله - تعالى - لسوء رأيهم، وقُبِح اختيارهم في عبادتهم، من لا يعقل ولا يفهم، تركوا عبادة من أسبغ عليهم نعمه، وبه استغاثتهم عند نزول الحوائج والمصائب بهم⁽¹⁾.

إن عبادة المعبودات من دون الله - جل وعلا - مع أنها عاجزة عن استجابة دعاء من يعبدها وإن استمر في عبادتها ودعائها إلى يوم القيامة لأنها غافلة لا تعرف شيئاً ولا تسمع داعياً مهما دعا، ولا شك أن ذلك غلو منهم في الدين عقيدة وشرعاً ولا برهان لهم في ما ذهبوا إليه قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: 117]، فسعى الله توسِّلهم كفراً.

المطلب الخامس: شبهات الغلاة في توسلهم إلى الله - تعالى:

إن المتتبع لشبهات الغلاة في توسلهم إلى الله يجد أن من أهم شبهاتهم:

أولاً: استدلالهم بأحاديث ضعيفة أو موضوعة: فكثير ما يستدل الغلاة في توسلهم إلى الله - تعالى - بأحاديث ضعيفة أو موضوعة على غلوهم في عقيدتهم ولكن بمعرفة عدم صحتها وثبوتها، يفرغ أمرها ومن ذلك قولهم: «توسلوا بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم»⁽²⁾. وقولهم: «إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم»⁽³⁾.

فهذه المرويات وأمثالها إما مكذوبة على النبي - صلى الله عليه وسلم -، أو موضوعة وضعها غير المسلمين ولم يروها أحد من علماء المسلمين، ولا شيء منها في كتب الحديث المعتمدة في الدين⁽⁴⁾.

ثم أن التوسل بالذات أو الجاه أو المنزلة، لو كان مشروعاً عند الصحابة - رضي الله عنهم - ما عدلوا عن التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - إلى التوسل العباس عندما قحطوا، إذ أن جاهه - صلى الله عليه وسلم - ومكانته محفوظٌ له عند الله - تعالى - في حياته وبعد مماته، ولو كان التوسل بالجاه أو الذات أو مكانته توسلاً صحيحاً، لأمرنا به - صلى الله عليه وسلم -، وحثنا عليه لأنه؛ لم يترك سبباً يقربنا إلى الله - تعالى - إلا ودلنا عليه، وبينه لنا بياناً شافياً كافياً.

ومن الأخبار التي يستدلون بها الغلاة في توسلهم قولهم «إذا أعيبتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور»⁽⁵⁾؛ فإنه لو كان هذا هو التوسل الذي كان الصحابة - رضي الله عنهم - يفعلونه؛ لفعلوه عند قبره - صلى الله عليه وسلم - ولو كان للميت فضيلة، فرسول الله - صلى الله عليه وسلم - أولى بكل فضيلة، وقبره - صلى الله عليه وسلم - أفضل قبر على وجه الأرض وقد نهى عن اتخاذه عيداً، فقال: «لا تجعلوا قبوري عيداً»⁽⁶⁾، ولا شك أن قبر غيره كائناً من كان أولى بالنهي⁽¹⁾، ثم أنه - صلى

(1) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري (22/95).

(2) أخرجه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، دار المعارف، الرياض (ط1): 1412هـ - 1992م (1/76، رقم: 22) وقال: لا أصل له.

(3) ذكره الألباني في التوسل أنواعه وأحكامه، محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، تحقيق/ محمد عيد العباسي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض (ط1: 1421هـ - 2001م) (1/115)، وقال: هذا باطل لا أصل له في شيء من كتب الحديث البتة.

(4) ينظر: الفتاوى الكبرى، ابن تيمية (2/433، 3/44).

(5) ذكره ابن تيمية في قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة (1/323)، وقال: فهذا الحديث كذب مفترى على النبي صلى الله عليه وسلم بإجماع العارفين بحديثه، لم يروه أحد من العلماء، ولا يوجد في شيء من كتب الحديث المعتمدة.

(6) أخرجه أبو داود في السنن (2/218، رقم: 2042)، وقال الألباني: صحيح.

الله عليه وسلم - قد نهى الحديث عن الاجتماع لزيارة قبره - صلى الله عليه وسلم - اجتماعهم للعيد، ومن الأولى النهي عن الاجتماع عند قبور غيره - صلى الله عليه وسلم.

ولو كان التوسل بأهل القبور جائزاً ما عدل الصحابة - رضي الله عنهم - عن التوسل بقبر النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى التوسل بالعباس، فَعَلِمَ أن ذلك التوسل الذي ذكره هو ما يفعله الأحياء دون الأموات، وهو التوسل بدعائهم وشفاعتهم، فإن الحي يطلب منه ذلك، والميت لا يطلب منه شيء⁽²⁾؛ بل لم يذكر أحد من العلماء أن من التوسل المشروع التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - أو بالرجل الصالح بعد موته، أو في غيابه، ولا استحبووا ذلك في شيء من الأدعية؛ لأن الدعاء عبادة والعبادة لا تكون إلا بما الله بما شرع لأن مبنائها على الاتباع؛ لا على الهوى، والابتداع⁽³⁾.

ومما يدل على كذب الرواية السابق ما صح عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، وعلم ينتفع به، وولد صالح يدعوله»⁽⁴⁾ فالعبد إذا مات انقطع عمله إلا من ثلاث ومنها ولد صالح يدعوله؛ فدل الحديث دلالة قاطعة أن الميت في قبره بحاجة إلى دعاء الحي لأن الميت لا يملك لنفسه نفعاً، فكيف ينفع غيره من الأحياء.

ومن أدلة الغلاة في توسلهم قولهم: «لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه الله به»⁽⁵⁾، فيا سبحان الله فكيف ينتفع - في عقيدة الغلاة - المتوسل بالحجر إذا أحسن الظن بالله وهل الخالق - تعالى - أمر عباد أن يحسنوا الظن به لكي ينفعهم بمخلوقاته من الأحجار والأشجار ونحوها؛ فيا لها من عقيدة فاسدة، ويا له من توسل شركي لا يقره دين ولا عقل ولا فطرة سليمة.

بل من المآسي التي ما بعدها مآسي والجهل الذي ما بعده جهل أن تصل أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - إلى هذا المستوى الفكري والعقلي، في توسلهم بالقبور والأحجار ونحوها وذلك بسبب انقطاعها عن العلم والإيمان وأصبح العامة فيها اتباعاً لعلماء جهال، ينقادون لهم طواعية؛ فيسلكون بهم طرقاً ملتوية ويبعدونهم عن الصراط المستقيم مخالفين بذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ (الأنعام آية: 153)، فحينها يصبح الحق باطلاً والباطل حقاً، والنور ظلمة، والظلمة نوراً، فتتقلب المفاهيم، وتبطل العقيدة، ويضيع الدين، وينتشر الضلال العقدي والذي ما بعده ضلال، نسأل الله - تعالى - أن يبصرنا الدين القويم والصراط المستقيم.

ثانياً: من شبهات الغلاة أيضاً إساءة فهمهم الأحاديث الصحيحة: إن الغلاة في توسلهم يستدلون بأحاديث صحيحة ولكنهم يسيئون فهمها ويحرفون مرادها ومدلولها بقصد أو بغير قصد، حتى توافق ما ذهبوا إليه من عقيدة فاسدة مخالفة لما تدل عليه الأدلة الصحيحة ومنها، قول عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قال: فيسقون»⁽⁶⁾، فأساءوا فهم الحديث وحاولوا أن يستدلوا به على جواز توسلهم بالجاه أو الحق

(1) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (ت: 728هـ)، تحقيق/ ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، (ط: 7/ 1419هـ - 1999م) (3/ 318)، والفتاوى الكبرى، ابن تيمية (2/ 433)، والمستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام، جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (ت: 1421هـ) (ط: 1/ 1418هـ) (1/ 21).

(2) ينظر: الفتاوى الكبرى، ابن تيمية (2/ 433)، اقتضاء الصراط المستقيم ابن تيمية (3/ 318).

(3) ينظر: المستدرك على مجموع فتاوى ابن تيمية، محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (1/ 21).

(4) أخرجه الترمذي في السنن (3/ 652، رقم: 1376)، وقال الألباني: صحيح.

(5) ذكره ابن تيمية في جامع المسائل لابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (ت: 728هـ)، تحقيق/ محمد عزيز شمس، إشراف/ بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع (ط: 1/ 1422هـ) (5/ 104)، وقال: كذب مُفترى باتفاق أهل العلم.

(6) سبق تخريجه

أو المنزلة، وزعموا أن عمر إنما توسل بجاه العباس - رضي الله عنهما - ومكانته عند الله - جل وعلا -، وفهموا أن المراد من قوله عمر - رضي الله عنه -: «إنا كنا نتوسل إليك بنبينا "أي بجاهه" فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا» "أي بجاهه" وهذا فهم خاطئ وتأويل بعيد عن الصواب لا يدل عليه سياق الحديث؛ لا من قريب ولا من بعيد، وليس ذلك من توسل الصحابة - رضي الله عنهم - بالنبي - صلى الله عليه وسلم - وإنما كان توسلهم بدعائه وشفاعته - صلى الله عليه وسلم - في حياته، فلما مات توسلوا بدعاء عمه العباس وشفاعته، لقربه من النبي - صلى الله عليه وسلم -، ولم يتوسلوا حينئذ بقبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولا استغاثوا به بعد موته⁽¹⁾.

ولو كان التوسل بذاته - صلى الله عليه وسلم - أو جاهه أو منزلته جائزاً بعد موته، لما عدل عمر - رضي الله عنه - إلى التوسل بالعباس - رضي الله عنه - لأن منزلته وجاهه - صلى الله عليه وسلم - عند الله عظيم في حيات وبعد مماته؛ بل لأنكر عليه الصحابة - رضي الله عنهم - ولقالوا له: كيف تتوسل بجاه العباس أو ذاته أو منزلته، وتعديل عن التوسل بجاه النبي - صلى الله عليه وسلم - الذي هو أفضل الخلائق ذاتاً وجاهاً ومنزلة. فلما أقروا عمر - رضي الله عنهم - على ذلك ولم ينكر عليه أحد؛ علمنا أن توسلهم في حياته - صلى الله عليه وسلم - كان بدعائه وشفاعته لا بذاته ولا بجاهه ولا بمنزلته، وبعد مماته توسلوا بدعاء غيره، فعلمنا بذلك أن التوسل بالجاه أو الذات أو المنزلة غير جائز شرعاً ولا عقلاً ولا فطرة.

ومن أدلتهم على غلوهم في عقيدة التوسل استدلالهم بحديث الأعمى، وهو: أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال ادع الله أن يعافيني قال - صلى الله عليه وسلم -: إن شئت دعوت وإن شئت صبرت فهو خير لك قال: فادعه قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضي لي اللهم فشفعه في»⁽²⁾.

وفي بيان معنى حديث استسقاء عمر بالعباس - رضي الله عنهما - ومعنى حديث توسل الأعمى بنبي الرحمة - صلى الله عليه وسلم - قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فالحديثان معناهما واحد، فهو - صلى الله عليه وسلم - علم رجلاً أن يتوسل به في حياته، كما ذكر عمر أنهم كانوا يتوسلون به إذا أجدبوا، ثم إنهم بعد موته إنما كانوا يتوسلون بغيره بدلاً عنه، فلو كان التوسل به حياً وميتاً سواء، والمتوسل به الذي دعا له الرسول كمن لم يدع له الرسول، لم يعدلوا عن التوسل به، وهو أفضل الخلق وأكرمهم على ربه، وأقربهم إليه وسيلة، إلى أن يتوسلوا بغيره ممن ليس مثله"⁽³⁾.

ومما سبق تبين لنا جلياً أن الغلاة أخطأوا في فهم حديث استسقاء عمر بالعباس - رضي الله عنهما - وحديث استشفاع الأعمى بدعاء نبي الرحمة، واعتقدوا أنها تدل على ما ذهبوا إليه من الغلو في توسلهم، ولا دليل لهم في ذلك، إنما تدل دلالة قاطعة على وسطية ومشروعية التوسل إلى الله - جل وعلا - بدعائه - صلى الله عليه وسلم - وشفاعته، لا بذاته أو منزلته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فلو كان التوسل به حياً وميتاً مشروعاً لم يميلوا عنه وهو أفضل الخلق وأكرمهم على ربه، إلى غيره ليس ممن مثله، فعدولهم عن هذا إلى هذا مع أنهم السابقون الأولون وهم أعلم منا بالله ورسوله وبحقوق الله ورسوله وما يشرع من الدعاء وما ينفع، وما لا يشرع ولا ينفع، وما يكون أنفع من غيره وهم في وقت ضرورة ومخمصة يطلبون تفريج الكربات، وتيسير العسير، وإنزال الغيث، بكل طريق، دليل على أن المشروع ما سلكوه دون ما تركوه أن

(1) ينظر: جامع المسائل، ابن تيمية (3/146).

(2) سبق تخريجه.

(3) ينظر: قاعدة جلية في التوسل والوسيلة، ابن تيمية (1/283).

التوسل به حياً هو الطلب لدعائه وشفاعته، وهو من جنس مسألته أن يدعو، فما زال المسلمون يسألونه أن يدعولهم في حياته، وأما بعد موته فلم يكن الصحابة يطلبون منه ذلك لا عند قبره ولا عند غيره كما يفعله كثير من الناس عند قبور الصالحين⁽¹⁾.

المبحث الثالث: عقيدة السلف في التوسل إلى الله - تعالى

من عقيدة السلف الصالح في التوسل أنه يجب على المتوسل أن يتوسل إلى الله - تعالى - بوسيلة موافقته للدليل من القرآن الكريم أو السنة النبوية الصحيحة، لما في ذلك من الحق والصواب، والمشروعية والوسطية والاعتدال، بدليل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة آية:35]، وبيان ذلك في المطالب الآتية:

المطلب الأول: توسلهم إلى الله - تعالى - بأسمائه الحسنى وصفاته العلى:

إن التوسل إلى الله - تعالى - بأسمائه الحسنى وصفاته العلى، يتضمن الاعتدال والوسطية؛ ومن ذلك أن يتوسل العبد إلى الله - تعالى - بذكر اسم من أسمائه الحسنى، أو صفة من صفاته العلى بما يوافق مطلوبه، فذلك أدعى للإجابة. والتوسل إلى الله - تعالى - بأسمائه الحسنى وصفاته العلى قد يكون على العموم وقد يكون على الخصوص. فمن أمثلته على العموم قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : «سألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهب همي، إلا أذهب الله همي، وأبدله مكان حزنه فرحاً»⁽²⁾، أو يقول المتوسل: اللهم إني أسألك بصفاتك العلى أن تفرج كربتي، أو أن تسعدني في حياتي⁽³⁾، ونحو ذلك مما يناسب مطلوبه، ولا يصح أن يقول المتوسل: اللهم يا شديد العقاب اغفر لي، أو اعف عني، فذلك غير مناسبة لما تدعو به.

ومن أمثلته على الخصوص أن يقول المتوسل: يا رحيم ارحمني، يا غفور اغفر لي، يا كريم أكرمني بالجنة، أو يقول: اللهم إني أسألك وأنت الرحمن الرحيم اللطيف الخبير أن تعافيني وترحمني وتلطف بي، أو أن يقول: أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن ترحمني وتغفر لي، أو أن يقول: أسألك بحبك لمحمد - صلى الله عليه وسلم - أن تغفر لي وترحمني وتعافيني، فإن المحبة من صفاته - جل وعلا.

ومن الأدلة على مشروعية التوسل بأسماء الله الحسنى وصفاته العلى ووسطيته واعتداله قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف آية:180]، أي: توسلوا إلى الله بأسمائه الحسنى، وصفاته العلى داخله في ذلك، فالآية مشتملة على الإخبار من الله - تعالى - بما له من الأسماء على الجملة دون التفصيل، وقد أمرهم الله - تعالى - في الآية أن يدعوه عند الحاجة بأسمائه الحسنى؛ ليكون ذلك أدعى للإجابة⁽⁴⁾.

ومعنى قوله تعالى: ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾ أي: اطلبوه - تعالى - بكل اسم أو صفة ما يليق بذلك فيقول مثلاً: يا رحيم ارحمني، يا غفور اغفر لي، يا رازق ارزقني، وهكذا، فإن دعا باسم عام فقال مثلاً: يا مالك ارحمني، يا عزيز احكم لي، يا

(1) مجموعة الرسائل والمسائل، أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة (ت: 728هـ)، علق عليه/ السيد محمد رشيد رضا، لجنة التراث العربي (د. ط. ت) (1/ 13، 14).

(2) أخرجه الإمام احمد في المسند، 215/4، (رقم: 4318)، وقال المحقق: إسناده صحيح.

(3) ينظر: التوسل أنواعه وأحكامه، الألباني (1/ 29، 30).

(4) ينظر: فتح القدير، الشوكاني، (205/2).

لطيف ارزقني، فذلك حسن، وإن دعا بالأعم الأعظم فقال: يا الله فإنه متضمن لكل اسم من أسماء الله الحسنى، ولا يقول: يا رزاق أهدني إلا أن تريد يا رزاق ارزقني، قال ابن العربي: وهكذا رتب دعاءه تكون من المخلصين⁽¹⁾.

ومن أدلة السنة النبوية على ومشروعيتها التوسل إلى الله - تعالى - بأسمائه الحسنى وصفاته العلا ووسطيته واعتداله ما رواه أنس - رضي الله عنه - أنه قال: «كنت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جالساً في الحلقة ورجل قائم يصلي فلما ركع وسجد فتشهد ثم قال في دعائه: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت، المنان يا بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم، إني أسألك فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : «أتدرون بما دعا الله»، فقالوا: الله ورسوله أعلم قال: «والذي نفسي بيده لقد دعا الله باسمه الأعظم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى»⁽²⁾.

ومنها أيضاً قوله - صلى الله عليه وسلم - : «أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر»⁽³⁾، فهذا توسل بصفة من صفات الله - تعالى - وهي صفة القدرة.

وقوله - صلى الله عليه وسلم - : «ما قال عبد قط إذا أصابه همٌّ وحرزٌ: اللهم إني عبدك وابنُ عبدك وابنُ أمّتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ في حُكْمك، عدلٌ في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي، إلا أذهب الله همّه، وأبدله مكان حُرْته فرحاً»⁽⁴⁾، فأمر أن يُدعى بأسمائه الحسنى مطلقاً⁽⁵⁾، وصفاته - تعالى - داخلة في ذلك. ومن أدلته أيضاً أن النبي - صلى الله عليه وسلم - دخل المسجد فإذا هو برجل قد قضى صلاته وهو يتشهد ويقول: اللهم إني أسألك يا الله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد أن تغفر لي ذنوبي إنك أنت الغفور الرحيم قال فقال - صلى الله عليه وسلم - «قد غفر له» قالها ثلاثاً⁽⁶⁾.

دلت الأحاديث بما لا يدع مجالاً للشك أن من مشروعية التوسل إلى الله - تعالى - واعتداله ووسطيته التوسل بأسماء الله الحسنى وصفاته العلا، وهو مما يحبه الله - جل وعلا - ويرضاه، وقد فعله - صلى الله عليه وسلم - فوجب علينا أن ندعوه بما دعاه به نبيه لقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر آية: 7] فالتوسل إلى الله - تعالى - بأسمائه الحسنى وصفاته العلا، خير لنا ألف مرة من دعائه بأدعية نخترعها⁽⁷⁾، فوجب علينا الاقتداء برسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأن نتوسل إلى الله - تعالى - بما هو مشروع متفق مع منهج النبي - صلى الله عليه وسلم - بدلاً من التوسل بأدعية من عند أنفسنا ما أنزل الله بها من سلطان، كما هو حاصل في توسل الغلاة.

ويكون أدعى للإجابة: أن يقدم الإنسان الثناء على الله - تعالى - قبل أن يذكر مطلوبه من التوسل؛ لأن الثناء عليه - تعالى - بأي اسم من أسمائه أو صفة من صفاته، على العموم أو الخصوص وسيلة من أقرب القربات إلى الله بإذنه - سبحانه.

(1) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (327/7).

(2) أخرجه أبو داود في السنن، (2/ 613، رقم: 1495) وقال المحقق: صحيح، والإمام أحمد في المسند، أحمد بن حنبل الشيباني (ت: 241هـ)، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، وآخرون، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة (د. م) (ط: 1، 1421هـ - 2001م) (20/ 61، رقم: 12611)، وقال المحقق: حديث صحيح.

(3) أخرجه مسلم في الصحيح، باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء (4/ 1728، رقم: 2202).

(4) سبق تخريجه

(5) ينظر: الفتاوى الكبرى، ابن تيمية (2/ 384).

(6) أخرجه أبو داود في السنن (2/ 230، رقم: 985) وقال المحقق: إسناده صحيح.

(7) ينظر: التوسل أنواعه وأحكامه، الألباني (1/ 32).

المطلب الثاني: توسلهم إلى الله - تعالى - بالأعمال الصالحة:

إن التوسل إلى الله - جل وعلا - بالأعمال الصالحة، موافق للأدلة، وللوسطية والاعتدال، ومن ذلك؛ أن يجعل الإنسان من عباداته وأعماله الصالحة، وسيلة إلى الله - جل وعلا - كأن يقول المتوسل: اللهم بإيماني بك؛ اغفر لي، وعافني وارحمني، أو أن يقول: اللهم بمحبتتي لك اغفر لي، وأرضى عني، وارحمني، أو أن يقول: اللهم باتباعي لرسولك ومحبتتي له وإيماني به وبسائر أنبيائك ورسلك وتصديقي لهم، ونحو ذلك. فهذا من أحسن ما يكون في التوسل⁽¹⁾. بعد التوسل إلى الله - تعالى - باسمائه الحسنى وصفاته العلى؛ فكل عمل صالح اقترن بخوف من الله - تعالى - وتقواه ورضاه، يصلح أن يكون وسيلة يتقرب بها الإنسان إلى الله - سبحانه وتعالى - في دعائه ليكون أرجى للإجابة.

وإن مما شرعه الله - تعالى - وبينه لنا النبي - صلى الله عليه وسلم - التوسل إلى الله - تعالى - بالأعمال الصالحة، ومن أدلة مشروعيته ووسطيته واعتداله قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أُنزِلَتْ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران، آية: 53]. وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّتَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّفْنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران، آية: 193]

ومن أدلة السنة على مشروعية التوسل بالأعمال الصالحة قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : «خرج ثلاثة يمشون فأصابهم المطر فدخلوا في غار في جبل فانحطت عليهم صخرة قال: فقال بعضهم لبعض: ادعوا الله بأفضل عمل عملتموه، فقال أحدهم: اللهم إني كان لي أبوان شيخان كبيران فكنت أخرج فأرعى ثم أجيء فأحلب فأجيء بالحلاب فأتي أبواي فيشربان ثم أسقي الصبية وأهلي وامراتي فاحتبست ليلة فجئت فإذا هما نائمان قال: فكرهت أن أوقظهما والصبية يتضاغون⁽²⁾ عند رجلي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى طلع الفجر اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة نرى منها السماء قال: ففرج عنهم، وقال: الآخر: اللهم إن كنت تعلم أني أحب امرأة من بنات عمي كأشد ما يحب الرجل النساء فقالت لا تنال ذلك منها حتى تعطها مائة دينار فسعيت حتى جمعتها فلما قعدت بين رجلها قالت: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه فقممت وتركها فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة قال ففرج عنهم الثلثين، وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أني استأجرت أجيروا بفرق من ذرة فأعطيته وأبى ذلك أن يأخذ فعمدت إلى ذلك الفرق فزرعته حتى اشترت منه بقرأ وراعيا ثم جاء فقال: يا عبد الله أعطيني حقي فقلت انطلق إلى تلك البقر وراعيا فإنها لك فقال أتستهزئ بي؟ قال فقلت: ما أستهزئ بك ولكنها لك اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فكشف عنهم⁽³⁾»

دل الحديث على استحباب الدعاء في الكرب والتقرب إلى الله - تعالى - بذكر صالح الأعمال واستنجاز وعده بسؤاله وقد أثنى عليهم النبي - صلى الله عليه وسلم - بفعلهم فدل على تصويب فعلهم⁽⁴⁾.

إن توسل الثلاثة النفر إلى الله - تعالى - بصالح أعمالهم، معلنين أنهم إنما فعلوها لوجه الله وحده لا شريك له، فتوسلوا بها إليه أن يفرج عنهم ما هم فيه؛ فاستجاب الله دعاءهم، وكشف كربتهم، وكان عند حسن ظنهم به، فأزاح الله الصخرة بالتدرج على مراحل ثلاث حتى انفرجت تمام الانفراج مع آخر دعوة الثالث بعد ما كانوا في موت محقق، ولذلك روى

(1) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الدمشقي (1/ 299).

(2) يتضاغون أي: يصيحون ويستغيثون من الجوع، صحيح مسلم (4/ 2099، رقم: 2743).

(3) ينظر: متفق عليه، صحيح البخاري، باب إذا اشترى لغيره بغير إذنه فرضي (3/ 79، رقم: 2215)، صحيح مسلم، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال (4/ 2099، رقم: 2743).

(4) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الدمشقي (1/ 299، 300)، وفتح الباري، ابن حجر العسقلاني، (6/ 509، 510).

لنا النبي - صلى الله عليه وسلم - هذه القصة ليزكرونا بأعمال فاضلة لأناس فاضلين من أتباع الرسل السابقين لنقتدي بهم ونتأسى بأعمالهم ونأخذ من أخبارهم الدروس البالغة، وإقراراً منه - صلى الله عليه وسلم - لما قاموا به من توسل بصالح أعمالهم وفي هذا شرح تطبيقي عملي للآيات القرآنية⁽¹⁾.

ومن أدلة السنة على مشروعية التوسل بالأعمال الصالحة واعتداله ووسطيته قول - صلى الله عليه وسلم - : «إذا أخذت مضجعت فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل: اللهم إني أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك آمنت بكتابتك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت واجعلن من آخر كلامك فإن مت من ليلتك مت وأنت على الفطرة»⁽²⁾.

دلت الأدلة المتظافرة ومنها ما سبق ذكره على مشروعية التوسل إلى الله - تعالى - بالأعمال الصالحة، وأنها وسيلة مشروعة موصلة إلى إجابة دعاء المتوسل بها، فلو قال الإنسان: اللهم إني أسألك بيري لوالدي - إذا كان باراً بهما - أن توفقي ببر أولادي بي، ونحو ذلك فهو توسل صحيح، بل محبوب إلى الله - تعالى -، موافق للأدلة من القرآن والسنة؛ ولولم يكن التوسل بالأعمال الصالحة جائزاً لما استجاب الله دعاء الثلاثة الذين انحطت عليهم الصخرة في الغار.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : «فإن الأعمال الصالحة التي أمر بها الرسول هي الوسيلة التامة إلى سعادة الدنيا والآخرة»⁽³⁾.

المطلب الثالث: توسلهم إلى الله - تعالى - بدعاء الصالحين:

إن التوسل إلى الله - تعالى - بدعاء الصالحين مستلزم للاعتدال والوسطية، وموافق الأدلة الشرعية الصحيحة ومن ذلك ما رواه أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة، من باب كان نحو دار القضاء، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - قائم يخطب، فاستقبل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قائماً، ثم قال: يا رسول الله هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله يغثنا، قال: فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه، ثم قال: «اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا»، قال أنس: ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة⁽⁴⁾، وما بيننا وبين سلع⁽⁵⁾ من بيت ولا دار، قال: فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس⁽⁶⁾، فلما توسطت السماء انتشرت، ثم أمطرت، قال: فلا والله ما رأينا الشمس سبتاً، قال: ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب، فاستقبله قائماً، فقال: يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل، فادع الله يمسكها عنا، قال: فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه، ثم قال: «اللهم حولنا ولا علينا، اللهم على الآكام⁽⁷⁾، والظراب⁽⁸⁾، وبطون الأودية، ومنابت الشجر»⁽⁹⁾، فانقلعت، وخرجنا نمشي نمشي في الشمس⁽¹⁰⁾.

(1) ينظر: التوسل أنواعه وأحكامه، الألباني، (1/36، 37).

(2) متفق عليه، صحيح البخاري، باب: فضل من بات على الوضوء (1/58، رقم: 247)، صحيح مسلم، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (4/2081، رقم: 2710).

(3) قاعدة جلية في التوسل والوسيلة، ابن تيمية (1/262).

(4) قزعة: هي بفتح القاف والزاي هي القطعة من السحاب، ينظر: المنهاج، النووي (6/192).

(5) سلع: جبل بقرب المدينة أي ليس بيننا وبينه من حائل فنحن مشاهدون له، صحيح مسلم (2/612).

(6) الترس: هو ما يتقى به السيف، صحيح مسلم (2/612).

(7) الآكام: جمع أكمة وهي دون الجبل وأعلى من الرابية وقيل دون الرابية. ينظر: صحيح مسلم (2/612).

(8) الظراب: واحدها ظرب وهي الروابي الصغار. ينظر: صحيح مسلم (2/612).

(9) أخرجه البخاري في صحيح، باب الاستسقاء في المسجد الجامع (2/28، رقم: 1014)، صحيح مسلم، باب الدعاء في الاستسقاء (2/612، رقم: 897).

(10) صحيح البخاري (2/28)، وصحيح مسلم (2/612).

دل الحديث ولا شك على جواز التوسل بدعاء الصالحين من أهل الخير، لمشروعيتها واعتداله ووسطيته، ولذلك كان الصحابة - رضي الله عنهم - يتوسلون بدعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - في حياته، بل كان الصحابة يطلبون منه أن يدعو لهم، وهم يؤمنون على دعائه، فلما مات انقطع دعاءه، فتوسلوا بغيره ومن ذلك توسل عمر بالعباس - رضي الله عنهم - لما خرجوا يستسقون فقال: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فمتسقين، وإنا نتوسل إليك بعم نبتنا فاسقنا»⁽¹⁾، أي: بدعاء العباس - رضي الله عنهم -⁽²⁾، وليس بذاته أو جاهه، أو منزلته عند الله.

ولم نجد في الأدعية الواردة في القرآن الكريم شيء منها أبداً يدل على جواز التوسل بالجاه أو الحرمة أو الحق أو المكانة لشيء من المخلوقات، ومنها قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: 286]، وليس في شيء منها ذلك التوسل المبتدع الذي يدندن حوله المتعصبون، ويخاصم فيه المخالفون⁽³⁾ الغلاة.

ولو كان التوسل جائزاً بغير دعائه - صلى الله عليه وسلم - من الحق أو الجاه أو المكانة - التوسل به الصحابة - رضي الله عنهم - بعد موته لأن حقه وجاهه ومكانته عند الله - تعالى - أعظم من غيره، وهذا واضح ولا يخفى على ذي لب. ومن أدلة السنة أيضاً ما أخرجه البخاري بإسناد له أن العباس لما استسقى به عمر - رضي الله عنهما - قال: اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب ولم يكشف إلا بتوبة وقد توجه القوم بي إليك لمكاني من نبيك وهذه أيدينا إليك بالذنوب ونواصينا إليك بالتوبة فاسقنا الغيث فأرخت السماء مثل الجبال حتى أخصبت الأرض⁽⁴⁾.

وكما توسل عمر بالعباس - رضي الله عنهما - توسل معاوية يزيد بن الأسود الجرشي⁽⁵⁾، - رضي الله عنهما - بالشام لما أجدب الناس قائلاً «اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا، اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بيزيد بن الأسود الجرشي، يا يزيد ارفع يديك إلى الله» فرفع يديه، ورفع الناس أيديهم، فما كان أن أوشك أن ثارت سحابة في الغرب كأنها ترس وهبت لها ريح فسقتنا حتى كاد الناس ألا يبلغوا منازلهم⁽⁶⁾.

فإذا كان المسلم في ضيق شديد أو حلت به مصيبة، أو كرب، ويعلم من نفسه التقصير في حق الله - جل وعلا -، واران أن يأخذ بسبب قوي إلى الله - سبحانه - فلا بأس أن يذهب إلى من هو من أهل الصلاح والتقوى، أو أهل الفضل والعلم بالكتاب والسنة، فيطلب منه أن يدعو الله له أن يفرج ضيقه، ويزيل همه، فهذا توسل مشروع دل عليه الشرع وأرشد إليه الدين، وقد وردت أمثلة له في السنة النبوية، كما وقعت نماذج لذلك من فعل الصحابة - رضوان الله عليهم⁽⁷⁾.

ولو كان التوسل بذات المخلوق أو جاهه أو منزلته - كما يزعم الغلاة - وقربه من الله - تعالى - جائز لبينه لنا النبي - صلى الله عليه وسلم - ولأمرنا أن نتوسل بحقه أو جاهه أو منزلته أو وقربه من الله - جل وعلا - بعد موته؛ كما علمنا أن

(1) سبق تخريجه.

(2) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الدمشقي (1/ 298).

(3) ينظر: التوسل أنواعه وأحكامه، الألباني، (1/ 44، 43).

(4) ينظر: فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، أشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، علق عليه: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفه - بيروت، (د. ط، 1379) (2/ 497).

(5) هو: يزيد بن الأسود الجرشي، أبو الأسود، أدرك الجاهلية، اسلم في حياة النبي - صلى الله عليه وسلم - قدم الشام، وهو من سادة التابعين في الشام، ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (ت: 463هـ)، تحقيق/ علي محمد الجاوي، دار الجيل، بيروت (ط1: 1412هـ - 1992م)، (4/ 1570، رقم: 2754)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى: 748هـ)، تحقيق/ عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، (ط2: 1413هـ - 1993م) (5/ 538، رقم: 260).

(6) أخرجه الألباني في التوسل، أنواعه، وأحكامه، (1/ 41)، وقال الألباني: إسناده صحيح.

(7) ينظر: التوسل أنواعه وأحكامه، الألباني، (1/ 38).

نتوسل إلى الله - تعالى - بأسمائه الحسنى وصفاته العلاء، أو بأعمالنا الصالحة أو بدعاء الصالحين من عباد الله - تعالى -؛ لأنه - صلى الله عليه وسلم - لم يدع شيئاً فيه مصلحة لأمته إلا بينه لها وأرشدنا إليه وعلمها إياه، وقد اكتمل الدين بدليل فقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة آية:3]، فعلمنا بذلك أن الدين كامل وأن الاعتدال والوسطية في ما جاء به الدين وما وفق الدليل، وأن الغلو والتطرف في ما خالفهما.

إن مما سبق تعلم أن التوسل المشروع الذي دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، وجرى عليه عمل السلف الصالح، وأجمع عليه المسلمون وهو؛ التوسل باسم من أسماء الله تبارك وتعالى أو صفة من صفاته، والتوسل بعمل صالح قام به الداعي، والتوسل بدعاء رجل صالح، وأما ما عدا هذه الأنواع من التوسلات ففيه خلاف، والذي نعتقده وندين الله تعالى به أنه غير جائز، ولا مشروع، لأنه لم يرد فيه دليل، تقوم به الحجة، وقد أنكره العلماء المحققون في العصور الإسلامية المتعاقبة، وقد رأينا الحق مع الذين حظروا التوسل بمخلوق، ولم نر لمجيزه دليلاً صحيحاً يعتد به، ونحن نطالبهم بأن يتأونا بنص صحيح صريح من الكتاب أو السنة فيه التوسل بمخلوق، وهميات أن يجدوا شيئاً يؤيد ما يذهبون إليه، أو يسند ما يدعون، اللهم إلا شيئاً واحتمالات⁽¹⁾، رد عليها العلماء.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات:

من أهم النتائج التي توصل إليها الباحث:

أولاً: إن التوسل إلى الله - تعالى - يعني التقرب إليه بأسباب مشروعة، موافقة للأدلة الصحيحة.

ثانياً: أن الغلو والتطرف في كل ما تجاوز حدود الشرع سواء في التوسل أو غيره وقد يكون ذلك بدعي أو شرطي، ومن ذلك التوسل إلى الله - تعالى - بذوات المخلوقين، أو حقهم أو جاههم، أو القسم عليه - تعالى - بمخلوقاته، أو التوسل بالأولياء والصالحين والقبورين.

ثالثاً: إن شبهات الغلاة لا تخرج عن الاستدلال بالأحاديث الضعيفة، أو الموضوعية، أو عدم فهم الأحاديث الصحيحة فهما خاطئاً.

رابعاً: إن الاعتدال الوسطية في التزام المنهج الحق، في التوسل إلى الله - تعالى - بأسمائه الحسنى وصفاته العلاء، وبالأعمال الصالحة، ودعاء الصالحين.

التوصيات: من أهم ما يوصي به الباحث:

أولاً: بضرورية دراسة عقيدة الغلاة بحيث تُدرس كل فِرْقَةٍ على حِدَةٍ.

ثانياً: جمع شبهات الغلاة في الدين والرد عليها بالأدلة النقلية والعقلية.

وأخيراً أسأل الله - جل وعلا - أن ينفع الإسلام والمسلمين بما في بحثي هذا، وأن يكون في ميزان حسنات الباحث يوم

القيامة وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

(1) ينظر: التوسل أنواعه وأحكامه، الألباني، (1/42، 43).

قائمة المراجع:

القرآن الكريم

الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، دار ابن الجوزي (ط4: 1420 هـ - 1999 م) (9/1).

الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (ت: 463 هـ)، تحقيق/ علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت (ط1: 1412 هـ - 1992 م).

الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي (ت: 790 هـ)، تحقيق ودراسة/ محمد عبد الرحمن الشقير، وسعد عبد الله آل حميد، وهشام بن إسماعيل الصيني، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية (ط1: 1429 هـ - 2008 م).

الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي الزركلي (ت: 1396 هـ)، دار العلم للملايين (ط15: 2002 م).

اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية (ت: 728 هـ)، تحقيق/ ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، (ط7: 1419 هـ - 1999 م).

تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: 1205 هـ)، تحقيق/ مجموعة من المحققين، دار الهداية (د. م، ط، ت).

تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: 748 هـ)، تحقيق/ عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، (ط2: 1413 هـ - 1993 م).

التبيان في تفسير غريب القرآن، أحمد بن محمد بن عماد الدين بن الهائم (ت: 815 هـ)، تحقيق/ ضاحي عبد الباقي محمد، دار الغرب الإسلامي - بيروت (ط1: 1423 هـ).

تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: 748 هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت (ط1: 1419 هـ - 1998 م).

التلخيص مع المستدرک على الصحيحين، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: 748 هـ)، تحقيق/ مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت (ط1: 1411 هـ - 1990 م).

تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهری (ت: 370 هـ)، تحقيق/ محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت (ط1: 2001 م).

التوسل أنواعه وأحكامه، محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420 هـ)، تحقيق/ محمد عيد العباسي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض (ط1: 1421 هـ - 2001 م).

التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد، عبد الرؤوف المناوي القاهري (ت: 1031 هـ)، عالم الكتب - القاهرة (ط1: 1410 هـ - 1990 م).

جامع المسائل لابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية (ت: 728 هـ)، تحقيق/ محمد عزيز شمس، إشراف/ بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد (د. م) (ط1: 1422 هـ).

الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت: 671 هـ)، تحقيق/ أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة (ط2: 1384 هـ - 1964 م).

- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، دار المعارف، الرياض (ط1: 1412هـ - 1992م).
- سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد ابن ماجة القزويني (ت: 273هـ)، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي (د. م، ط، ت)
- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني (ت: 275هـ)، تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت (د. ط، ت).
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة الترمذي، (ت: 279هـ)، تحقيق وتعليق/ أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر (ط2: 1395هـ - 1975م).
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن العماد (ت: 1089هـ)، تحقيق/ محمود الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت (ط1: 1406هـ - 1986م).
- شرح العقيدة السفارينية - الدرّة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: 1421هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض (ط1: 1426هـ).
- شرح العقيدة الطحاوية، علي بن عليّ محمد ابن أبي العزّ الدمشقي (ت: 792هـ)، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، وعبد الله بن المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت (ط10: 1417هـ - 1997م).
- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليميني (ت: 573هـ)، تحقيق/ حسين بن عبد الله العمري ومطهر بن علي الإيراني، ويوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق (ط1: 1420هـ - 1999م).
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان أبو حاتم (ت: 354هـ) تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت (ط2: 1414هـ - 1993م).
- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (د. م) (ط1: 1422هـ).
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت (د. ط، ت).
- الفتاوى الكبرى، أحمد بن عبد الحلّيم بن عبد السلام ابن تيمية (ت: 728هـ)، دار الكتب العلمية (ط1: 1408هـ - 1987م).
- فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، أشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، علق عليه: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة - بيروت، (د. ط، 1379).
- فتح القدير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: 1250هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت (ط1: 1414هـ).
- قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، أحمد بن عبد الحلّيم بن عبد السلام ابن تيمية (ت: 728هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، مكتبة الفرقان - عجمان (ط1: 1422هـ - 2001م)

كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: 170هـ)، تحقيق د/ مهدي المخزومي، وآخرون دار الهلال (د. ط، م، ت).

كتاب الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق/ عدنان إدريس ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت (1419هـ- 1998م).

اللباب في علوم الكتاب، سراج الدين عمر بن علي الحنبلي (ت: 775هـ)، تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت (ط1: 1419 هـ - 1998م).

لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي ابن منظور (ت: 711هـ)، دار صادر- بيروت (ط3: 1414هـ).

مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة (ت: 728هـ)، تحقيق/ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية (د. ط) 1416هـ- 1995م).

مجموعة الرسائل والمسائل، أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة (ت: 728هـ)، علق عليه/ السيد محمد رشيد رضا، لجنة التراث العربي (د. ط، ت).

مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت: 666هـ)، تحقيق/ يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا (ط5: 1420هـ - 1999م).

المخصص، علي بن إسماعيل سيده المرسي (ت: 458هـ)، تحقيق/ خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت (ط1: 1417هـ - 1996م).

المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم (ت: 405هـ)، تحقيق/ مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت (ط1: 1411هـ - 1990م).

المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام، جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (ت: 1421هـ) (ط1: 1418هـ).

مسند الإمام أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني (ت: 241هـ)، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة (د. م) (ط1: 1421 هـ - 2001 م).

معجم الكتب، يوسف بن حسن بن أحمد ابن المبرد (ت: 909هـ)، تحقيق/ يسرى عبد الغني البشري، مكتبة ابن سينا، مصر (د. ط، ت).

معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد (ت: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب (ط1: 1429هـ - 2008م).

المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبدالقادر النجار، دار الدعوة (د. م، ط، ت).

معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: 748هـ)، دار الكتب العلمية (د. م) (ط1: 1417هـ - 1997م).

المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني (ت: 502هـ)، تحقيق/ صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت (ط1: 1412هـ).

المهّاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت (ط2: 1392هـ).

النور السافر عن أخبار القرن العاشر، محي الدين عبد القادر بن عبد الله العبدُوس (ت: 1038هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت (ط1: 1405هـ).